

OIC/3-WCOD/2010/MECH

آلية تنفيذ خطة عمل منظمة
المؤتمر الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة
المقدم إلى
الدورة الثالثة للمؤتمر الوزاري حول دور
المرأة
في تنمية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر
الإسلامي

طهران، الجمهورية الإسلامية الإيرانية

13- 15 محرم 1432 هـ

19 - 21 ديسمبر 2010م

آلية تنفيذ خطة عمل منظمة
المؤتمر الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة
المقدم إلى
الدورة الثالثة للمؤتمر الوزاري حول دور المرأة
في تنمية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي
طهران، الجمهورية الإسلامية الإيرانية
13- 15 محرم 1432 هـ
19 - 21 ديسمبر 2010 م

أولاً- الإجراءات على صعيد الدول الأعضاء والمنظمة

- 1- أن تعين كل واحدة من الدول الأعضاء نقطة اتصال لتحديد مجالات الاهتمام الرئيسية للنساء لديها، وأن تضع برامج مناسبة.
- 2- زيادة الوعي في أوساط النساء بحقوقهن ومسؤولياتهن وقدرتهن على المساهمة على نحو بناء في التنمية الوطنية والاجتماعية، وينبغي أن تبادر نقاط الاتصال بتنظيم حلقات العمل والحلقات الدراسية الوطنية والدولية بمشاركة النساء من جميع طبقات المجتمع.
- 3- يمكن للهيئة المتخصصة المعنية بالمرأة بمجرد بدء نشاطها في القاهرة أن تكمل الجهود الوطنية الرامية إلى تنفيذ أحكام وتوصيات خطة العمل بالتنسيق مع الأمانة العامة للمنظمة.
- 4- يمكن للدول الأعضاء وضع خطط واستراتيجيات ودراسات شاملة واضحة لمواجهة التحديات، ويمكن إرسالها مع التقارير المتعلقة بإنجازاتها إلى الأمانة العامة للمنظمة بهدف جمع البيانات.
- 5- اعتماد تدابير فعالة لحماية النساء -بوصفهن من الفئات الضعيفة- من التمييز والعنف، وضمان التحقيق الفعال في مثل هذه الانتهاكات والمقاضاة بشأنها والمعاقبة عليها.
- 6- تعزيز الجهود المنهجية لرصد التمييز ضد المرأة في العمل والسكن والحصول على الخدمات وغير ذلك من المزايا الاجتماعية، وذلك من أجل زيادة المعرفة بهذه الاتجاهات.
- 7- يجب تشجيع النساء ضحايا التمييز والعنف على التقدم بشكاوى وتقديم المساعدة الضرورية لهن في هذا الصدد.

- 8- ينبغي تبادل الممارسات الجيدة فيما بين الدول الأعضاء.
- 9- ينبغي تطبيق البرامج الهادفة إلى تخفيف وطأة الفقر على المرأة مثل القروض الصغيرة.
- 10- يجب إعطاء الأولوية لقضية تعليم النساء، بمن في ذلك اللاتي يعشن في الفقر وفي المناطق الريفية.
- 11- تشجيع التعليم الإلزامي المجاني لجميع النساء حتى المرحلة الابتدائية/الثانوية.
- 12- يجب أن يضمن المقرر المدرسي نشر الرسالة الحقيقية للإسلام وتعاليمه ومبادئه وقيمه، والدعوة إلى التنوع.
- 13- ينبغي تعزيز مؤسسة الأسرة حتى تتم تنشئة الأطفال وفقا للقيم الأخلاقية والتعاليم الإسلامية السامية.
- 14- يمكن تشجيع النقاش العام الإيجابي عن حقوق المرأة في الإسلام ودعمه ماديا بواسطة الدول الأعضاء في المنظمة ومنظمات المجتمع المدني فيها والمجتمعات المحلية ووسائل الإعلام.
- 15- ينبغي للمنظمة، بالتعاون مع الدول الأعضاء المعنية، أن ترصد عن كثب الأحداث المتصلة بالمرأة وكذلك جوانب التحسن، وأن تتخذ التدابير الضرورية.
- 16- ينبغي للمنظمة أن تتولى توعية الدول الأعضاء بانتظام بقضايا المرأة، وأن تطلب منها موافاتها بالمعلومات والتقارير حول مختلف القضايا.
- 17- ينبغي للمنظمة والدول الأعضاء مواصلة إقامة وحضور ورصد حلقات العمل التي تُقام في مختلف أنحاء العالم ومناقشة المواضيع ذات الصلة بالمرأة.
- 18- ينبغي للأمانة العامة تنسيق أنشطة الهيئات المعنية التابعة للمنظمة مع الدول الأعضاء بتنظيم الاجتماعات وحلقات العمل والمؤتمرات حول قضايا المرأة.

19- ينبغي للهيئات التابعة للمنظمة، ولاسيما البنك الإسلامي للتنمية والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ومركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية ومجمع الفقه الإسلامي والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة، تنظيم أو تمويل الحلقات الدراسية/ برامج التدريب من أجل النهوض بالمرأة المسلمة، وذلك بالتنسيق مع الأمانة العامة للمنظمة.

20- يجب ضمان توفير إمكانية الحصول على المنافع الاجتماعية مثل الترفيه والرياضة من أجل تنمية المرأة عقليا وبدنيا. وفي هذه الحالة، يمكن للبلدان الأعضاء النظر في إنشاء مرافق يقتصر استخدامها على النساء.

ثانياً- الإجراءات على صعيد المجتمع المدني

1- إنشاء شبكة من المفكرين المسلمين المشهورين أو المنظمات غير الحكومية التي بإمكانها بذل الجهد من أجل تعزيز وضعية المرأة.

2- تشجيع المفكرين المسلمين والمنظمات الإسلامية غير الحكومية في الغرب وحثهم/حثها على إقامة علاقات وثيقة مع نظرائهم/نظيراتها غير المسلمة ومواصلة الاتصال بهم/بها على نحو منتظم.

3- تشجيع المدارس ومنتديات الشباب والمؤسسات التعليمية على تنظيم المحاضرات والحلقات الدراسية حول حقوق المرأة من أجل فهم أفضل لهذا المفهوم وتطويره لدى جيل الشباب.

ثالثاً- الإجراءات على صعيد وسائل الإعلام

1- ينبغي تشجيع وسائل الإعلام الإسلامية على التغطية الفعالة لقضايا المرأة والنهوض بها.

2- ينبغي للمنظمة والدول الأعضاء أن تنظم وتدعم وتشارك في رعاية المؤتمرات والمليقات المتعلقة بالمرأة، وإشراك وسائل الإعلام للتوعية بحقوق المرأة في الإسلام.

3- المبادرة بنشر المقالات البحثية والأوراق الجيدة الإعداد حول حقوق المرأة من منظور إسلامي.

- 4- إعداد الوثائق أو الأفلام عن دور المرأة ومساهمتها في المجتمع، فضلا عن الماضي العريق للإسلام والمسلمين وأوجه التقدم الحالية.
- 5- تعزيز إنفاذ القانون ضد جرائم الكراهية والعنف، وتوفير الموارد الكافية للهيئات المكلفة بإنفاذ القانون.

-- --

<mechanism-3-word.doc>